التعلق

وهي ما يقتضي لذاته زايدا على القبول محله كالقدرة فانها تقتضي زايدا على
القبول محلها وهو المقدور الذي يتاتى بها ايجاده واعدامه والارادة تقتضي
لذاتها مرادا يتخصص به والعلم يقتضي معلوما ينكشف والكلام يقتضي معنى
يدل عليه والسمع يقتضي مسموعا والبصر يقتضي مبصرا والحياة لا تقتضي زايدا
على القبول محلها وانما هي صفة مصححة للادراك بمعنى انها شرط عقلي
له يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك
ولا عدمه وبالله تعالى التوفيق ص والسمع الازلي صفة ينكشف بها
كل موجود على ما هو به انكشافا يباين سواه ضرورة والبصر مثله والادراك على
القول به مثلهما ش هذه الصفات مشتركة في تعلقها بالموجود قديما كان
او حادثا الا انها في الشاهد مختصة ببعض الموجودات لتخصيصه تعالى
لها بذلك ولو خرق الله سبحانه العادة في ذلك لصح ان تتعلق بسائر الموجو
دات ولهذا جازت رؤية المخلوق لمولانا تبارك وتعالى على مذهب اهل الحق
وجاز سماعهم لكلامه القديم القائم بذاته العلية جل وعلا مع ان الرؤية
في الشاهد انما جرت العادة بتعلقها بالاجرام والوانها واكوانها والسمع
في الشاهد انما جرت العادة بتعلقه بالحروف والاصوات ولما استبعد د
خول التخصيص في صفات المولى تبارك وتعالى لاستلزامه الافتقار الى المخصص
المستلزم للحدوث وجب تعميم تعلق صفاته تعالى بكل ما تصلح له لانها
واجبة فلا يمكن ان تنقص عما تقتضي حقيقتها والقاعدة ان كل ما يقبله
مولانا تبارك وتعالى من الصفات الذاتية وكمالاتها فهو واجب لا يستحيل له
اتصافه جل وعلا به الجليات وقد اتفق اهل الحق فيما اعلم على جواز تعلق
البصر بكل موجود واختلفوا في جواز تعلق ما عدا الرؤية من باقي الادراكات بكل
موجود فذهب الفرقا منهم كعبد الله بن سعيد الكلابي
والقلانسي الى ان هذا العموم مختص بالرؤية وبقية الادراكات

لا يجوز

السمع والبصر
الادراك انكشافا
اعني
تعلق
من اهل الحق على جواز
تعلق البصر بكل موجود
واختلفوا في جواز
تعلق ما عدا الرؤية من
الادراكات بكل موجود

٤٦

لا يجوز ان تعم الموجودات ونقل عن امام اهل الحق وشيخهم الشيخ
ابي الحسن الاشعري خلافهما في ذلك وطرد الجواز عموم كل ادراك
لكل موجود ونقل عن عبد الله بن سعيد انه لما خص تعلق السمع
بالاصوات ذهب الى ان الكلام الازلي لا يصح ان يسمع بحيث والله تعالى
اعلم بل يدرك بصفة العلم وفي قوله ذلك مخالفة لقول جمع السمع
والشيخ ابو الحسن رضي الله تعالى عنه لما قال ان ادراك السمع يعم
كل موجود جوز تعلقه بكلام الله تعالى وقال بوقوع ذلك الجائز
على ما ورد به الشرع في حق موسى عليه الصلاة والسلام
وعمدة الشيخ في ذلك ما ثبت في محل الرؤية من ان الوجود هو المصحح
للرؤية بمعنى انه متعلقها فلا فرق بين موجود وموجود فاذا رئي مو
جود او ادرك فيها الرؤية جاز تعلقها بكل موجود وقد اختلف الاصحاب
في الاكوان التي هي متعلق للرؤية في وقت اتفاقا هل هي متعلق لادراك
اللمس ام لا فذهب بعضهم الى ان ادراك اللمس يتعلق بها واحتج على ذلك
بان من لمس شيئا واضطرب تحت يده ادرك حركته واذا افترقت اجزاؤه
في يده ادرك تفرقها ومن الاصحاب من انكر ذلك وزعم انه يعلم ذلك عند
اللمس ولم يتعلق ادراك اللمس به قال المقترح والتحقيق انه لا
وارد على اهل السنة في قولهم ان الرؤية تتعلق بكل موجود لزوم التسلسل
وذلك ان الرؤية المتعلقة هي من جملة الموجودات فيجب ان تصح رؤيتها
بادراك اخر وبينا في العالم ان لها مانعا يمانع في غيرها من الموجودات التي
لا نراها ثم ننقل الكلام الى ذلك المانع فنقول اهو موجود فيجوز ان يرى فيحتاج
ايضا الى تقدير مانع يمنع من رؤيته ثم كذلك الكلام في مانع المانع الى ما لا نهاية
له واجاب القاضي عن ذلك بان المانع الاول مانع من رؤية ما هو مانع منه
ومانع ايضا من رؤية نفسه فلا يحتاج الى تقدير مانع اخر حتى يلزم التسلسل

ايراد
جواب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)